محافظة الشرقية

قرار رقم ٣٢٩١ لسنة ٢٠٢٢

محافظ الشرقية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء الموحد ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى قرار معالى المحافظ رقم ١٦ لسنة ٢٠١٦ باعتماد المخططات التفصيلية لقرى محافظة الشرقية ؛

وعلى مذكرة العرض من الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية على معالى الدكتور الوزير محافظ الشرقية رقم (١٩٣) فى ٢٠٢٢/٣/٧ على الموافقة على رفع الشارع (الوارد بالمخطط التفصيلى لقرية تلبانة - الوحدة المحلية ببنى هلال - مركز منيا القمح) والمار بقطعة الأرض ملك المواطن/ حمادة ومحمد صلاح محمد أحمد فراج، حيث إنه لا يخلق قطع حبيسة وجميع المبانى القائمة تطل على شوارع قائمة ؛

قرر :

(مادة أولى)

تعديل الشارع (الوارد بالمخطط التفصيلى لقرية تلبانة - الوحدة المحلية ببنى هلال- مركز منيا القمح) وذلك بإلغاء الجزء المار بقطعة الأرض ملك المواطن/ حمادة ومحمد صلاح محمد أحمد فراج ، نظرًا لعدم خلق قطع حبيسة وجميع المبانى القائمة تطل على شوارع قائمة مع الالتزام بأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

(مادة ثانية)

لا يعتبر هذا القرار ترخيصًا بالبناء للمواطن المذكور .

لا يعتبر هذا القرار سندًا للملكية للمواطن المذكور .

يعتبر هذا القرار مكملاً لقرار معالى المحافظ رقم ١٦ لسنة ٢٠١٦

(مادة ثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

(مادة رابعة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر فى ٢٠٢٢/٣/١٢

محافظ الشرقية

أ.د/ ممدوح غراب